

تأتيها الدورة كل عشرة أيام | | فتاوى عامة | | د. سامي بن صالح الواكد

سامي بن صالح الواكد

سائل يسأل عن زوجته التي تأتيها الدورة كل عشرة أيام ثم اترك الصلاة فاذا طهرت فانها تغتسل وتصلي وهكذا الجواب الحمد لله
حيضة النساء المعتادة في غالب النساء ستة ايام من الشهر او سبعة ايام - [00:00:00](#)
كما جاءت بذلك الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذه هي عادة غالب النساء وقد تزيد الحيضة ولكن اقل مدة بين
الحيضتين هي خمسة عشر يوما فاذا مكثت خمسة عشر يوما - [00:00:28](#)
ثم نزلت عليها الحيضة فانها تعتبر حيضة واما اقل من ذلك اذا كانت دائما تنزل عليها كل عشرة ايام او كل سبعة ايام او كل اثني عشر
يوما او ما اشبه ذلك فان هذه لا تعتبر حيضة - [00:00:49](#)
الحيضة يكون بينها وبين الحيضة الاخرى اقل تقدير خمسة عشر يوما فاذا نزلت عليه حيضة وطهرت من الحيضة تمكث خمسة عشر
يوما هذه طائفة. فان زاد الطهر فلا حرج. هذا هو الاصل انه يزيد الطهر على خمستاشر يوما - [00:01:06](#)
ولو وصل عشرين يوما او اكثر تبقى طاهرة اما اذا نزلت عليها بعد خمسة عشر يوما فانها تعامل نفسها معاملة الحائض تعامل نفسها
معاملة الحائض اما عشرة ايام هذه ليست المدة - [00:01:27](#)
الشرعية بين الحيضتين هذه المدة هي الشرعية بين الحيضتين والا المدة الشرعية بين الحيضتين اقلها خمسة عشر يوما والله اعلم -
[00:01:46](#)